

# درس فجر الأحد 22/3/9341 هـ الشيخ عبدالرحمن بن ناصر

البراك

عبدالرحمن البراك

انه عفا الله عنه. بسم الله. اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. واقسم بالله جهد ايمانهم لئن جاءهم نذير لا هذا من احدي الأمم فلما جاءهم نذير ما زادهم الا نفروا استكبارا في الارض ومكر السيء ولا - 00:00:00  
المكره السيء الا باهله. فهل ينظرون الا سنة الاولين؟ ولن تجد فلن تجد لسنة الله تبديلا. ولن تجد لسنة الله تحويلا. ولم يسيرا في الارض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم. كانوا اشد - 00:00:20  
منهم قوة وما كان الله ليعجزه من شيء في السماوات ولا في الارض انه كان عليما قديرا ولو يؤخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة. ولكن يؤخرهم الى اجل مسمى. فاذا - 00:00:40  
اذا جاء اجلهم فان الله كان بعباده بصيرا. الله يخبر تعالى عن الكفار انهم كانوا يحلفون ويجهدون يجتهدون في الحلف. يجتهدون تعرفون حلفا بجد واقسم بالله جهد ايمانى لئن جاءهم نذير ليكونن اهدي من احداهم - 00:01:00  
كانوا يعدون انهم ان جاءهم رسول جاءهم نذير مثل من جاء قبلهم ليكونون اهدي اهدي من غيرهم سيستجيبون لأن جاءهم نذر لا يكونن اهدي من احدي الأمم لكنهم لم يفوا بهذا - 00:01:43  
في هذه الأيمان المغلظة الشديدة فلما جاءهم ما زادهم الا نفروا استكبارا استقرارا بسبب الاستكبار والمكر اكثروا مكباوا استكبارا في الارض ومكره السيء مكرا سينا - 00:02:06  
ولا يحقيق المكر وشيء الا بيحب شره وظرره يعود اليه الذي يمكر المكر السيء المحرم المنكر ظلما وعدوانا ولا يحق فهل ينظرون الا سنة الاولين؟ ينظرون بمعنى ينتظرون هؤلاء الذين - 00:02:39  
كذبوا استكباروا ونفروا ومكرروا. هؤلاء ماذا ينتظرون؟ ماذا ينتظرون؟ ينتظرون سنة الله سنة اهو في في المكذبين. وهو ان ينزل بهم بأسا الا سنة الاولين. وسنة الله لا لا تتغير ولا تتحول ولا تتبدل. فلن تجد لسنة الله تبديلا ولن تجد لسنة الله - 00:03:11  
ثم قال تعالى اولم يسروا في الارض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم ينظر الى اثار سنة الله في في المكذبين في الام الظالمة الكافرة اولا يسيرا في الارض فيننظر كيف كان عاقبة الذين من قبلهم. كانوا اشد منهم قوة - 00:03:38  
كانوا اشد كانوا اشد منكم يا ايها الكفار من قريش ومن معه وما كان الله ليعجزه من شيء في السماوات والا في الارض. الله على كل شيء قادر ولكنه كما حليم - 00:04:07

لا يعادل بالعقوبة ان الله كان عليما قديرا. عليم باحوال واعمال وعواقب للعباد وهو قادر لا يجده شيء وامهال الكفار ليس لعجزه. لكنه جعل لكل شيء وقتا واجلا ولو يؤخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من داب - 00:04:31  
ولكن يؤخرهم الى اجل مسمى الى الاجل المكتوب فاذا جاء اجلهم وحضر الوقت الذي يؤخذون به وينتقم منه الله تعالى مصير بعجاده ان الله كان بعباده بصيرا. نعم يا محمد. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 00:05:00  
الصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين قال الشيخ عبدالرحمن السعدي رحمة الله تعالى في تفسير قول الله تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم الاليات. اي واقسم هؤلاء الذين كذبوا يا رسول الله. قسما - 00:05:31  
اجتهدوا فيه بالاليمان الغليظة. لأن جاءه نذير ليكونن اهدي من احدي الأمم. اياد من اليهود والنصارى اهل الكتاب. فلم يفوا بتلك

الاقسامات والعقود فلم يفوا بتلك الاقسامات والعقود. هم - 00:06:00

فلما جاءهم نذير لم يهتدوا ولم يصيروا اهدي من احدى الامم. بل لم يداوموا على ضلالهم الذي كان. بل ما زادهم ذلك بل ما زادهم - 00:06:26

ذلك الا نفورة. يعني ما بقوا ولا على حالهم السيئة. بل زادوا سوءا. هم اقسموا بایمانهم انهم وانهم سيفعلون ويفعلون. لكن لما جاءهم النذير لم يفك تلك العبادة. بل لم يبقوا على حالهم - 00:06:53

لكنهم زادوا. ما زادهم الا نفورة. نعم زيادة ضلال وبغى وعناد. وليس اقسامهم المذكور لقصد حسن. وطلب حق والا لوقفوا له ولكن صادر عن استكبار في الارض على الخلق وعلى الحق وبهرجة في كلامهم هذا. يريدون به المكر والخداع. وانهم - 00:07:13

اهل الحق حريصون على طلبه. فيفتر بهم المفترون ويمشي خلفهم المقتدون ولا يحيي المكر السيء الذي مقصوده مقصود سوء. وما له وما يرميه اليه باطل الا باهله. فمكرهم انما يعود عليهم. وقد ابانا الله لعباده - 00:07:52

في هذه المقالات. لا الا الله ولكن كانوا انفسهم يظلمون ومن اساء فعليه وتلك الاقسامات انهم كذبة في ذلك مزورون. استبان خزيهم وظهرت فظيعة وتبين قصدهم السيء. فعاد مكرهم في نحورهم. رد الله كيدهم في صدورهم - 00:08:22

لم يبقى لهم الا انتظار ما يحل بهم من العذاب. الذي هو سنة الله في الاولين التي لا لا تبدل ولا لا تغير ان كل من سار في الظلم والعناد والاستكبار على العباد - 00:09:01

ان تحل به نقمته وتسلب عنه نعمته. ان يرثب هؤلاء ما فعل باولئك. قالوا الله تعالى الناس على السير في الارض في القلوب والابدان للاعتبار. لا لمجرد النظر والغفلة - 00:09:21

وان ينظروا الى عاقبة الذين من قبلهم ممن كذبوا الرسل وكانوا اكثرا منهم اموالا واولادا واسد قوة وعمروا الارض اكثرا مما عمرها هؤلاء. فلما جاءه العذاب لم تفعهم قوة ولم تغن عنهم اموالهم ولا اولادهم من الله شيئا ونفذت فيهم قدرة - 00:09:51

الله ومشيئته وما كان الله ليعجزه من شيء في السماوات ولا في الارض لكمال علمه وقدرته انه كان عليم قديرا. ثم ذكر تعالى كمال حلمه وشدة هذه وانظاره ارباب الجرائم والذنوب. فقال ولو يؤخذ الله الناس بما - 00:10:21

كسروا من الذنوب ما ترك على ظهرها من دابة. اين استواعت العقوبة؟ حتى قناعة غير المكلفة ولكن يمهلهم تعالى ولا يهملهم يؤخرهم الى جن مسمى الله كان بعباده بصيرا. فيجازيهم بحسب ما - 00:10:51

عالمه منهم من خير وشر. تم تفسير سورة فاطر والحمد لله رب العالمين نعم اه المنتدى. نعم بسم الله الرحمن الرحيم قال الامام مجد الدين عبدالسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه - 00:11:21

الملتقى في الاحكام الشرعية من كلام خير البرية صلى الله عليه باب التأمين والجهر به مع القراءة. الله اكبر تأمين من صفة الصلاة التأمين بعد قراءة الامام للفاتح يشرع للامام والمؤمنين التأمين - 00:11:54

ورفع الصوت به كالقراءة. الجهر هذا ما دلت عليه السنة سيؤمن الامام ويؤمن المؤممون معنى امين اللهم استجب لان من قال الامام او غيره يدعو هذا الدعاء اهدا الصراط المستقيم. الامام يدعو - 00:12:22

لنفسه والجامعة يقول اهدا من الصراط المستقيم صراط الذين انعمت فيقول هو ومن خلفه امين اللهم استجب نعم ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الامام فامنوا فان من - 00:12:53

وافق تأمينه تأمين الملائكة. غفر له ما تقدم من ذنبه. وقال ابن شهاب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول امين. رواه الجماعة الا ان الترمذى لم يذكر قوله - 00:13:18

شهاب وفي رواية اذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا امين ان الملائكة تقول امين. وان الامام يقول امين. فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه. رواه احمد والنسائي. وعن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله - 00:13:38

صلى الله عليه وسلم اذا تلا غير المغضوب عليهم ولا الضالين. قال امين. حتى يسمع من يليه من الصف الاول رواه ابو داود وابن ماجة. وقال حتى يسمعها اهل الصف الاول - 00:14:08

ارتج بها المسجد وعن وائل ابن حجر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قرأ غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقال أمين. يمد بها صوته يمد بها صوته. سلام عليكم. رواه احمد - 00:14:28

والترمذني دلت هذه الاحاديث على على هذه على هذه الحكم وان وانه استنوا بعد قراءة الفاتحة التأمين يقول القاعدة والمستمع امين هو فيه احاديث دلالة على فضل التأمين بعد قراءة الامام - 00:14:48

ان الملائكة يؤمنون ايضاً يؤمنون بقراءة الامام وفي الحديث من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له وتحصل موافقة بان يؤمنوا بعد قول الامام ولا الضالين وامن المأمورون وكذلك الامام في هذه الاحاديث انه عليه الصلاة والسلام كان يجهز بالتأمين فيسمعه من يليه ثم يؤمل من بعدهم فيرجع المسجد - 00:15:20

بالتؤمن امين كلهم يقولون امين والملائكة تقول امين لا اله الا الله والمعروف عند اهل العلم انه ان الحديث اذا امن الامام فامنوا ان المراد انه اذا امين يقولون معهم لا ينتظرونهم يؤمن حتى يؤمنون لا - 00:16:26

لأنه اذا قال ولا الضالين فسيقول امين. يؤمنون معهم لا اله الا الله حجر النيل على نعم بسم الله الرحمن الرحيم. قال الشوكاني رحمة الله تعالى في نيل الامطار وفي الباب - 00:17:12

عن علي عند ابن ماجة وعن بلال عند ابن ماجة وعن ابي موسى عند ابي عوانة وعن عائشة عند احمد وابن ماجة وعن ابن عباس عند ابن ماجة ايضاً وفي اسناده طلحة ابن عمرو. وقد تكلم فيه غير واحد - 00:17:50

من اهل العلم وعن سلمان عند الطبراني في الكبير وفيه سعيد ابن بشير. وعن ابى الحصين عند الطبراني الكبير وفيه اسماعيل ابن المسلم المكي وهو ضعيف وعن ابى هريرة حديث اخر سيأتي وحديث ثالث عند النسائي - 00:18:10

وعن وائل ثلاثة احاديث سيأتي ذكرها في المتن والشرح. وذكر الحافظ محمد بن ابراهيم الوزير رحمة الله ان في الباب ايضاً الام سلمة وسمرة انتهى. وعن ابى الشهاب انتهى يمكن عن عن ابى الوزير عن ابى وزير. نعم وعلمني شهاب مرسلاً كما في حديث الباب. وفي - 00:18:30

ايضاً عن علي حديث اخر. عند احمد ابى عيسى في الامانى. وعنه موقوف عليه من طريق ابى خالد الواسطي في مجموع زيد بن علي وعنه ايضاً موقوف عليه اخر. من فعله عند ابى حاتم وقال - 00:19:00

ذهب عندي خطأ جميل. وعن ابى الوزير من فعله عند الشافعى فهذا سبعة عشر حديثاً. وثلاثة اثار قوله اذا اذن الامام فيه مشروعية التأمين للامام وقد تعقب بان القضية شرطية - 00:19:20

تدل على المشروعية. وقد عقب بان بعد الحديث. سم قوله يقول قوله اذا امن الامام فيه مشروعية التأمين للامام. مم وقد تعقب بان القضية شرطية. مم. فلا تدل على المشروعية - 00:19:40

ورد بان بان آآآ نعم. بان اذا تشعر اذا اذا مم. ايه مكتوب عندي ايش لان اذا تشعر بتحقق الواقع كما صرحت بذلك ائمة المعانى. هم. وقد ذهب مالك الى ان الامام - 00:20:11

لا يؤمن في الجهرية. وفي رواية عنه مطلقاً. وكذا روي عن ابى حنيفة والковييين واحاديث ترده وسيأتي منها ما هو افرح من حديث ابى هريرة في مشروعيته للامام وظاهر الرواية الاولى من الحديث ان المؤمن يوقع التأمين عند تأمين الامام. وظاهر الرواية - 00:20:37

الثانية منه انه يوقعه عند قول الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين. يوقعه معه الى ان من بعد نهاية البدائة فسيؤمن معه. نعم وجمع الجمهور بين الروايتين بان المراد بقوله اذا امن اي اراد التأمين - 00:21:07

لياقة تأمين الامام والمأمور والمأمور معاً. قال الحافظ ويحالفه رواية معمراً عن ابن شهاب بلفظ قال الامام ولا الضالين وقولوا امين. خلاص هذا توافق. هذى تؤيد. نعم. فانه سيقول امين. فان الملائكة تقول امين والامام يقول امين. قال الحافظ. قال الحافظ - 00:21:34

ويحالفه رواية معمراً عن ابن شهاب بلفظ اذا قال الامام ولا الضالين. فقولوا امين. فان الملائكة تقول امين والامام يقول امين. قال

اخرجها النسائي وابن السراج وهي رواية الثانية من حديث الباب. وقيل المراد بقوله اذا قال ولا الظالين فقولوا امين. اي اذا -

00:22:04

الم يقل الامام امين. وقيل الاول لمن قرب من الامام. والثاني لمن تباعد عنه. لان امر الامام اخض من جهره بالقراءة. وقيل يؤخذ من الروايتين تخbir المأمور في قوله مع الامام او بعده قاله الطبرى. قال الخطابي وهذه الوجوه كلها محتملة. وليس بدون الوجه -

00:22:34

الذى ذكروه يعني الجمهور. قوله الورع للامر واسع الامر المعول على العمل العمل عمل المسلمين على هذا اذا قال الامام ولا الضالين امن الجميع. نعم قوله فامنوا استدل به على مشروعية تأخير تأمين المأمور عن تأمين الامام. لانه رتبه عليه -  
00:23:04

لكن قد تقدم في الجمع بين الروايتين ان المراد المقارنة وبذلك قال الجمهور قوله تأمين الملائكة قال النبوي اختلف في هؤلاء الملائكة. فقيل لهم الحفظة الملائكة وبس اقول للدخول في في احتمالات -  
00:23:37

الملائكة الحفظة ولا غيرهم اللي في السماء الأمر يسير فلا ينبغي التشاغل بها الاحتمالات فان الملائكة فان من فان وتقول الملائكة امين وفي الحديث اذا من وافق تأمينه تأمين الملائكة وبس -  
00:24:04

الملائكة على الاطلاق والله اعلم. نعم بعده يكتب سم قال رحمة الله باب حكم من لم يحسن فرض القراءة من لم يحسن فرض القراءة فام من طاعة المفروضة على الفاتحة -  
00:24:28

القراءة المفروضة في الصلاة هي الفاتحة فمن كان فيجب على المسلم ان يحفظ الفاتحة ان استطاع ويقرأ بها في الصلاة فلا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فاذا كان الانسان عنده ثقل في لسانه وعسر في فهمه -  
00:24:50

فانه جاء كما جاء في الحديث يسبح ويحمد ويهلل ويجزيء ذلك فاتقوا الله ما استطعتم نعم يقول باب باب حكم من لم يحسن فرض القراءة ابن رافع رفاعة رفاعة احسن الله اليك -  
00:25:16

ساعة ميراث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علم رجلا الصلاة. فقال ان كان القرآن فاقرأ ولا فاحمد الله وكبره وهله ثم اركع. رواه ابو داود والترمذى وعن عبد الله ابن ابي اوفى قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال -  
00:25:35

اني لا استطيع ان اخذ شيئا من القرآن. علمني ما يجزئني. قال قل سبحان الله والحمد لله ولا الله الا الله والله اكبر. ولا حول ولا قوة الا بالله. رواه احمد -  
00:26:05

ولفظه فقال اني لا استطيع ان اتعلم القرآن علمني ما يجزئني في صلاتي فذكره انتهى. نعم باب قراءة السورة بعد الفاتحة في الاولى في الاولى دلت السنة على انه تشرع القراءة بعد الفاتحة. تشرع الزيادة على الفاتحة في الركعتين من الظهر والعصر والعشاء -  
00:26:25

والمغرب كذلك تشرع الزيادة الفاتحة الركعتين الاخرين والاظهر والله اعلم ان القراءة الزائدة على الفاتحة سنة. يعني بمعنى انها ليست واجبة فيها زيادة خير وزيادة حب نعم. وهل تسن قراءتها في الاخرين ام لا -  
00:27:10

عن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الظهر في الاولى بامه الكتاب والسورتين وفي الركعتين شهرتين يعني في الركعة الاولى والثانية سورة وفي الركعتين الاخرين بفاتحة الكتاب. ويسمىنا الاية احيانا. ويطول في الركعة الاولى -  
00:27:42

ما لا يطيل في الثانية. وهكذا في العصر وهكذا في الصبح. متفق ورواه ابو داود وزاد قال فظننا انه يريد بذلك ان يدرك الناس الركعة الاولى وعن جابر ابن سمرة قال عمر لسعد لقد لقد -  
00:28:12

نعم. لقد شكوك في كل شيء حتى الصلاة. قال اما انا فامد في الاولى واحذف في الاخرين وانا الوء ولا الال ما اقتديت به من صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم -  
00:28:42

قال صدق ذلك الظن بك. او ظني بك. متفق عليه. وعن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه بن ابي وقاص كان اميرا في العراق الذي طعن فيه بعض الجهلة -  
00:29:05

وشنعوا عليه ولهذا قال له عمر شكوك في كل شيء حتى في الصلاة انه لا يألو ان يقتدي بالنبي عليه الصلاة والسلام ومن اقتداء انه

كان يمد في الركعتين الاولين وهذا هو الشاهد - 00:29:31

عن ابى سعيد الخدري ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الظهر في الركعتين في كل ركعة قدر ثلاثة اية. وفي الاخرين  
قدر قراءة خمس عشرة اية - 00:29:53

ايات او قال نصف ذلك. وفي العصر في الركعتين الاوليين في كل قدر قراءة خمس عشرة اية. وفي الاخرين قدر نصف ذلك. رواه  
احمد ومسلم على انه كان يطابق الركعتين الاوليين من الظهر - 00:30:14

ويقصر ركعتين الاخيرتين وانه كان كما جاء وانه يصلى الركعتين الاوليين من العصر كالركعتين الاخيرتين من الظهر والاخرين من  
العصر على النصف من ذلك وهو يدل على يعني من شرعية الزيادة على الفاتحة في الركعتين لا بأس - 00:30:44  
باب قراءة السورتين في ركعة. نعم محمد بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد  
وعلى الله وصحبه اجمعين. قال الحافظ ابن حجر رحمة الله تعالى - 00:31:12

في بلوغ المران في اخر باب العدة والحاداد عن ابى سعيد وعن ابى سيد رضي الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال في سبايا  
اوطاس لا توطأ حامل حتى - 00:31:49

تضع ولا غير ذات حمل حتى تحيظ حيضة رواه ابو داود وصححه الحاكم وله شاهد عن ابن عباس رضي الله عنهم في الدار القطرى  
في مكة والطائف واه يا غزوة - 00:32:05

يعنى كانت بعد حنين يقول انه صلى الله عليه وسلم قال في سبايا اوطاس جمع سبية وهي ما يستولى عليه المسلمون من نساء  
الكافر لا توتر حامل حتى تضع قد تكون سبية - 00:32:34

او المسفية قد تكون حاملا علمي من زوجها من الكافر فلا يجوز فان ملكها المسلم السبى وهي حامل فلا يجوز له ان يطأها حتى تضع  
وتظهر من نفاسها هذا حكم الحامل - 00:33:17

ومن ليست بحامل لا يطأ حتى يعني من اجل الاستبراء. ان يستبرئها بحية علم انه ليس فيها حمل وهذا شاهد للحديث المتقدم لا  
يحل لمن يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسقي ماءه زرع غيره - 00:33:51

لا الله الا الله وحده لا شريك له لا الله الا الله. نعم. اليكم الصناعي قال واعلم ان الحديث ان الحديث دل بمفهومه على جواز  
للاستمتاع قبل الاستبراء بدون الجماع - 00:34:31

تأمل للبسام قال ما يجوز الاستمتاع الحديث لا تبطأ بس الاقرب الى ظاهر الحديث. والذى يقول انه لا يستمتع من باب سد الذريعة  
والظاهر يعني من قاله كأنه اقرب ما يلزم من تحريم الوقت - 00:34:57

تحريم المقدمات الا اذا خشي الا اذا خشي من الواقع في الحرام مثل المباشرة والتقويم في في رمضان نعم قال وعليه دل  
فعل ابن عمر انه قال وقعت في سهم جارية يوم - 00:35:34

انا اليوم تتعاني ايه نعم قال وكان عنقها ابليس يقول وقعت في في سهم جارية يقول نعم ها في سهم جارية اي نعم قال كأن عنقها  
ابريق فضة كأن عنقها. ان شاء الله العنق العنق ايه ايه نعم ابريق فضة - 00:35:56

قال فما ملكت نفسي ان جعلت اقبلها والناس ينظرون اخرجه البخاري الله اكبر. رضي الله عنه البخاري خلاص ما عاد فيه. نسكت  
يقولون نسكت بعد يمكن كذا رضي الله عنه - 00:36:17

نعم هذا حجة ظاهرة. نعم. احسن الله اليكم وعن ابى هريرة رضي الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الولد للفراش وللعاهر  
الحجر متفق عليه من حديثه ومن حديث - 00:36:45

عائشة رضي الله عنها في قصة ستائي قريبا وعن ابن مسعود عند النسائي وعن عثمان عند ابى داود هذا حديث الاصل في في  
النسب يعني قاله الرسول بمناسبة قصة ستائي كما ذكر وواعدها - 00:37:01

الرسول عليه الصلاة والسلام لما تنازع فلان وفلان سعد ابى وقاف وعبد ولد من امة كانت اه فراشا لعنة ابن ابى وقاص كان  
سعد يقول ولد على فراش اخي ولد على فراش اخي. فالرسول عليه الصلاة والسلام حكم بين - 00:37:36

الولد للفراش الولد للفراش وللعاهر الحجر العاهمي زاني رجل بامرأة هي فراش لآخر اما سرية او زوجة فولد من ذلك الوطء من الزنا فالولد للفراش صاحب الفراش. الا ان ينفيه بدعاء - [00:38:27](#)

الا ان ينفيها هذا الحديث اصل في في لحوق المثل. الولد للفراش وللعاهر الحجر والحجر ستائي القصة الحجر قيل انه كنایة عن رجمه بالحجارة وقيل انه كنایة عن انه ليس له شيء - [00:39:03](#)

لا لا يستحق هذا المولود ولا يلحق به المولود والله نعم اليكم باب الرضاع عن عائشة رضي الله عنها انتهى ؟ نعم احسن الله في باب متاخر لا في باب اه - [00:39:27](#)

قال ستائي. نعم والله اني موجود بعد الرضاع ما قال الحظر انت تأتي الا في بعث النسخ وبعث النسخ ما ما ذكرها ؟ في بعض النسخ ذكر هذا طيب وش قال صلعاني ولا البسام - [00:39:46](#)

لا حولها ذكرها في الشرح في شرحها على هذا الحديث قال رحمة الله ستائي نعم اتابع لك ما ذكر شيء ما اعقب عليه حصل اليك ولا ذكر لحاله لكن لما قال ستائي اي نعم ذكرها قصة بس - [00:40:10](#)

ها في بعض النسخ قال من حديث عائشة في قصة وفي بعضها نعم في قصة ستائي قريبا في بعض ذكرها القصة في الموضع ما ذكرها كاملة انما بلغت قال اقرا اقرا تجديد المعلومة. احسن الله اليكم. نقرأ الشرح والقصة ذكرها - [00:40:47](#)

طيب قل هذى قال الصنعاني رحمة الله والحديث دليل على ثبوت نسب الولد بالفراش من الاب واختلف العلماء في معنى الفراش فذهب الجمهور الى انه اسم للمرأة وقد يعبر به عن حالة الافتراض - [00:41:13](#)

وذهب ابو حنيفة الى انه اسم للزوج ثم اختلفوا بماذا يثبت للحرة بامكان الوطء في نكاح صحيح او فاسد وهو مذهب الهدوية والشافعية واحمد وعند ابي حنيفة انه يثبت بنفس العقد وان - [00:41:34](#)

وان علم انه وان علم انه لم يجتمع بها بل ولو طلقها عقبه هذا كون مردود مرجوح سبحانه الله او تكون فراش بمجرد العقد يصور العلماء يعني بشاعة هذا القول لو عقد لها في يعني في المشرق وهي في في المغرب - [00:41:55](#)

ثم ولدت يا سلام يعني يعقل الحق ذلك المولود بمن عقد له عليها سبحانه الله انما تكون في رأسه اذا بامكان الوطء هذا اقل حاجة نعم. وذهب ابن تيمية رحمة الله الى انه لابد من معرفة الدخول المحقق واختاره تلميذه ابن القيم - [00:42:20](#)

ما يكفي مجرد امكان الوطء. بل لا بد ان يعرف انه دخل بها. يعني اقيم العرس بها وعلم انه يعني خلا بها والى اخره كي تتحقق معنى فراش معنا فراش ما صارت فراش الا اذا اذا دخل بها - [00:42:52](#)

نعم وهذا اقرب الى معنى الكلمة نعم قال ابن القيم وهل يعد اهل اللغة واهل المعرفة المرأة فراشا قبل البناء بها ؟ وكيف تأتي قبل الاجتماع ؟ نعم قبل البناء البنائي. نعم. هو البناء يتضمن الاجتماع بها. نعم. قال وكيف تأتي الشريعة بالحاق نسب من لم يبني - [00:43:17](#)

ولا دخل بها ولا اجتمع بها لمجرد امكان ذلك. هم وهذا الامكان قد يقطع بانتفائه عادة فلا تصير المرأة فراشا الا بدخول محقق نعم قال نعم قال في المنار هذا هو المتيقن ومن اين لنا الحكم بالدخول بمجرد الامكان فان غايتها انه مشكوك فيه - [00:43:43](#)

ونحن متبعون في جميع الاحكام بعلم او ظن والممكن اعم من المظنون. والعجب من تطبيق الجمهور بالحكم مع الشك فظاهر لك قوة كلام ابن تيمية وهو رواية عن احمد في ثبوت فراش الحرة واما ثبوت فراش الامة فظاهر الحديث شموله له. وانه يثبت الفراش للامة بالوطء - [00:44:11](#)

اذا كانت مملوكة للواطي او في شبهة ملك اذا اعترف السيد او ثبت بوجه الحديث وارد في الامة ولفظه في رواية عائشة قالت سعد ابن ابي وقاص وعبد ابن زمعة في غلام - [00:44:36](#)

وقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي عتبة فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي عتبة ابن ابي وقاص عهد الي انه ابنه انظر الى شبهه وقال عبد ابن جمعة هذا اخي يا رسول الله - [00:44:53](#)

الله ولد على فراش ابي من والدته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فرأى شبهها بينما بعثة قال هو لك يا عبد ابن جمعة [الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتاجبي منه يا سوداء - 00:45:07](#)

اثبت النبي صلى الله عليه وسلم الولد بفراش جمعه للوليدة المذكورة فسبب الحكم الحكم ومحلهن ما كان في الامة وهذا قول [الجمهور واليه ذهب الشافعي ومالك والنخائي واحمد واحمد واسحاق وذهب الهداوية - 00:45:24](#)

والحنفية الى انه لا يثبت الفراش لامة الا بدعوى الولد ويكتفى الاقرار بالوطء فان لم يدع عليه فلا نسب وكان ملكا لملك واذا ثبت [فراشها بدعوته نعم بدعوته - 00:45:46](#) واذا ثبت فراشه بدعوته اول ولد منها فما ولدته بعد ذلك لحق بدعوته - [اول ولد بادعائه وهكذا قال ماتت لا بدعوتي ولا بدعوة بادعائه وهي اول ما وردت ادعاء اول حرف نعم واذا ثبت فراشها بادعائه اول ولد منها فما ولدته بعد ذلك لحق بالسيد وان لم يدع المالك - 00:46:19](#)

قال وذلك الفرق بين الحرة والاهمي فان الحرة تزداد للاستفراش والوطء بخلاف ملك اليمين فان ذلك تابع واغلب المنافع غيره واجيب [بان الكلام في الامة التي اتخذت للوطأ فان الغرض من الاستفراش قد حصل بها. فاذا - 00:46:43](#) عرفة فاذا عرف الوطأ كانت فراش ولا يحتاج الى استلحاقي والحديث دل لذلك كلمة جامعة موجزة غاية في الدلالة والوضوح نعم [سيطيل الشرح احسن الله اليكم. الحين يطيل الاطالة نعم وش عنده - 00:47:03](#)

قال والحديث دل لذلك فانه لما قال عبد بن زمعة ولد على فراش ابي الحقة النبي صلى الله عليه وسلم بزمعة صاحب الفراش ولم [يمضي ولم ينظر الى الشبه البين الذي فيه المخالفة للملحوظ بهم - 00:47:32](#)

وتأولت الهداوية والحنفية حديث ابي هريرة بتأويلات كثيرة وزعموا انه صلى الله عليه وسلم لم يلحق الغناء لم يلحق الغلام المتنازع [في المتنازع فيه بحسب جمعه واستدلوا بانه صلى الله عليه وسلم امر سودة بنت زمعة بالاحتاجب منه واجيب بانه - 00:47:51](#) مرعب الاحتاجب منه على سبيل الاحتياطي والورع والصيانتة لامهات المؤمنين من بعض المباحثات ما الشبهة وذلك لما رأه صلى الله [عليه وسلم في الولد من الشبه البين. لأن هذا الغلام المولود تنازعه - 00:48:15](#)

اما الشبه والفراش شبهها بينما بعثة الذي هو اخو سعد وذاك دام انه ولد على فراشي زمعة وقال عليه الصلاة والسلام الفراش وولي [العهد الحجر واحتاجبي منه يا سوداء نظرا لانه - 00:48:34](#)

فيه شبه بعثة في تردد في لكن يعني قدم الحديث يتضمن تقديم مقتضى الفراش. تقديم مقتضى الفراش على مقتضى الشبه. نعم [وللملكية هنا مسلك اخر فقال والحديث دال على مشروعية آآ حكم بين حكمين - 00:49:18](#)

وهو ان يأخذ الفرع شبهها من اصل فيعطي احكاما فان الفراش يقتضي الحاقه بزمان. فان الفراش يقتضي الحاقه نعم. والشبه [يقتضي الحاقه بعثة فاعمل النبي صلى الله عليه وسلم الامرين. نعم. فاعطي الفرع حكما بين حكمين فروعي الفراش - 00:49:49](#) في اثبات النسب فروعي الفراش في اثبات النسب ورؤي الشبه البين بعثة في امر سودة بالاحتاجب. قالوا وهذا اولى التقديرات فان [الفرع اذا دار بين اصلين فالحق باحدهما فقط فقد ابطل آآ - 00:50:14](#)

شبهه بالثاني من كل وجه. فاذا الحق بكل واحد منها من وجهه كان اولى من الغاء هذا يعني مسلك الجميل هو اقرب الى تطبيق ظاهر [الحديث في في الجانبين. نعم. فيكون هذا الحكم هو وهو اثبات النسب بالنظر الى ما يجب - 00:50:34](#)

نعم للمدعى من احكام البناء ثابت وبالنظر الى ما يتعلق بالغير من النظر الى المحارم غير ثابت. قالوا ولا يمتنع ثبوت النسب من وجه [دون وجه كما ذهب ابو حنيفة - 00:50:58](#)

والاوزاعي وغيرهم الى انه لا يحل ان يتزوج بنته من الزنا وهو الحق الذي لا ريب فيه سبحانه الله. نعم. وان كان لها حكم الاجنبية [وقد اعترض هذا المحقق العالمة تاج الدين ابن دقيق العيد - 00:51:13](#)

اعترض على مذهب مالك يعني تقي الدين احسن معروف احسن الله اليكم هو هو اعترض على من؟ اعترض على على مذهب مالك [كانه. هو الصاحب. نعم لا بس هو ذكر ان نتاج الدين والمعرفة انه تقي الدين. قال تاج الدين؟ اي نعم احسن الله. اي نعم تقييد. نعم. نعم. قال وقد اعترض هذا المحقق - 00:51:35](#)

وقد اعترض هذا المحقق العلامة تاج الدين ابن دقيق العيد بما ليس بناهض وفي الحديث بما ليس يعني اصلا عانيا لانه يذهب او يرجح المنهج المالكي. الوسط. نعم وفي الحديث دليل على ان لغير الاب ان يستلتحق الولد - 00:52:04

ان عبد ابن جمعة استلتحق اخاه باقراره بالفراش لابيه وظاهر الرواية ان ذلك يصح وان لم يصدقه الورثة فان سودة لم يذكر منها تصديق ولا انكار الا ان يقال ان سكتها قائم مقام الاقرار - 00:52:31

وفي المسألة قولان الاول انه اذا كان المستلتحق انه اذا كان المصطلح غير الاب ولا وارث غيره وذلك لأن يستلتحق الجد ولا وارت سواه صح اقراره وثبتت نسب المقر به - 00:52:49

ا وان كان المستأنا ان كان المستلتحق بعض وان كان المستلتحق بعض الورثة وصدقه الباكون والاصل في ان من حاز المال ثبت النسب باقراره واحدا كانوا جماعة وهذا مذهب احمد - 00:53:06

والشافعي لان الورثة مقام الميت محله والثاني للهادوية انه لا يصح الاستلتحق من غير الاب. وانما المقر به والحديث فيه رد عليه مثله الحديث ظاهر الدلالة. نعم - 00:53:26

ا و ثم ثم اختلف القائلون بلحوق النسب باقرار غير الاب هل هو اقرار خلافة ونيابة عن الميت؟ فلا يشترط عدالة خلاص نعم بعدك يا محمد باب الرضاعة حفظه الله. خلك عند الباب - 00:53:52

نعم. بعدك يا محمد. نعم يا ارشاد. احسن الله اليكم. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد قال رحمه الله عن الاشياء التي اختص بها النكاح من الاحكام. الجواب وبالله التوفيق الى سلوك كل طريق يوصل الى الهدایة - 00:54:14

اعلم ان النكاح من نعمه العظيمة والاءه الجسيمة حيث شرعه الله لعباده. وجعله وسيلة وطريقا الى مصالح مصالح نافعة لا تحصر ورتب عليه من الاحكام الشرعية والحقوق الداخلية والخارجية شيئا كثيرا. وجعله من سنن - 00:54:39

وطريقة عباده الصالحين بعد ما جعلهم من المرسلين وما ارسلنا قبلكم من رسول الله من قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية بشواهد هذه كثيرة ابراهيم وزكرياء السلام عليكم. نعم وطريقة عباده الصالحين بعدما جعله ضروريا لجميع العالمين. وله من الفضائل والمزايا ما تميز ما تميز عن سائر - 00:54:59

وثبت له اشياء مميزات يختص بها. وربما شاركه قليلا بعض الاشياء بحسب الاسباب الموجبة لذلك وجعل للدخول فيه شروطا واداب والخروج منه حدودا وابوابا. فاول ذلك ما تميز به من الفضائل والمصالح وانه من الشرائع المأمور به - 00:55:31

فيها ايجابا او استحبابا. ومنها انه يبيح للانسان النظر الى الاجنبية حين يريد سقوط الامر. يعني عقول عادية من مما تقتضيه قبائل الخوف. ومع هذا لا هذا له شأن يعني تعبدى - 00:55:51

يسرع الامر به واجب او مستحب اقل احواله نعم احسن الله اليكم ومنها انه يبيح الانسان نظر الى الاجنبية حين يريد حين يرید خطبتها وتقع في قلبه محبتها ليحصل الالئتم ويتم - 00:56:14

ومنها ان الشارع حث على تخيير الجامعه للصفات الدينية الحكم يا نجد في تملك الایمان المشتري تباح له النظر بياح له النظر اليها نعم لكن هذا يستحب له النظر اليها - 00:56:37

من اجل تحقيق الرغبة. نعم السلام عليكم. ومنها ان الشارع حث على تخيير الجامعه للصفات الدينية والصفات العقلية والاخلاق الجميلة. فقال تعالى فانكروا ما طاب لكم من نساء وقال النبي صلى الله عليه وسلم تنكح المرأة لاربع لحسبيها ومالها وجمالها ودينها فاظفر بذات الدين تربت يمينك - 00:57:08

يداك فتح على مراعاة الدين قبل كل شيء. لأن الدين يصلح الامور الفاسدة ويعدل الامور المغوفة ولادة الدين تحفظ زوجها في نفسها وماله وولده وجميع ما يتصل به. فالصفات الاخر انما هي اغراض منفردة - 00:57:31

نفسية واما الدين فصفة جامعه نافعة حالا واما. ومنها ان جميع المعقود عليه من انواع المغوفات وغيرها لا لا حجر على انسان فيما احله له الشارع من غير مراعاة عدد. واما النكاح فاباح للانسان من الازواج الى - 00:58:01

اربع لا يتعداها ولا يزيد عليهن جميعا لخطره وشرفه. ولان لا يتربت على الانسان من الحقوق ما يعجز عنه. ولان لا يدخله ولان لا

يدخله في الحرام في اكثر احواله. ولمرااعة مصلحة المرأة ومع ذلك فقال فان خفتم الا تعدوا فواحدة - 00:58:21

او ما ملكت ايمانكم ذلك ادنى الا تعولوا. وهذا بخلاف الوطء بملك اليمين حيث لا يترتب على الانسان من الحقوق ما يترتب على النكاح فابيح فيه من غير تقييد بعدد. ومنها ان النكاح لا يدخل فيه الا بایجاب وقبول قوليين - 00:58:41

وهما ركناه اللذين لا ينعقد الا بهما. الايجاب اللفظ الصادر من الولي من قوله زوجتك او انكحتك فلانة نحوها ونحوها. ابو القبول الصادر من الزوج من قوله قبلت النكاح او زواجها او نحو ذلك. واما سائر - 00:59:01

العقود فينعقد بما دل عليه من قول وفعل. ومنها ومنها ومنها. احسن الله اليك يا شيخ. نعم نعم يا محمد. رحمه الله اه احسن الله اليك قصة نقرأها في سبل - 00:59:21

وجدتها عند البخاري في التاريخ الكبير. قصة عبد الله بن عمر وفي فتوى هنا في موقع الاسلام صار له جواب يقول القصة المذكورة رواها الامام احمد في كتابه العلل ومعرفة الرجال صحيح - 00:59:47

لأ عندي هنا قال البخاري في التاريخ الكبير. اه يعني فائدة مهمة. ليس لل الصحيح مهمة مهمة عندك يا محمد في سبل البخاري البخاري. ها؟ نعم السبل قال اخرجه البخاري لكن - 01:00:08

قال لم يخرجه البخاري مخرج ابن ابي شيبة المصنف. ورakan نبهتنا؟ ها؟ اقول ما انتبهت للتلخريج انا يعني غريبة غريبة مشهور ولكن البخاري يعني حظه حظه فوقه ينطاع عليها احيانا - 01:00:27

جزاك الله خير يا محمد وش بعده طيب بيا كمل شوي من الفاتورة. ايه. يقول اه نعم ثم سلطان لا انا بحثت عنها. ايه زين نعم يقول والقصة مذكورة رواها الامام احمد في كتابه العلل ومعرفة الرجال. ثم قال عبد الله بن الامام احمد - 01:01:04

عقب سياقه لذلك سمعت ابي يقول لم يسمعه شيء من علي ابن زيد انتهى. فهذا اعلان الرواية بعدم سماعه للقصة من راويها علي ابن زيد وهشيم مدلس. لكن الاثر رواه - 01:01:29

وواحد عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ايوب اللخم به. ورواه ابن ابي شيبة والبخاري في التاريخ الكبير وغيرهما وهذا ايضا اسناد ضعيف على بن زيد بن جدعان ضعيف. ومدار القصة عليه وايوب اللخمي تابعي - 01:01:49

سمع ابن عمر وذكره ابن حبان في الثقات. ولم يوفقه غيره. وانظر الداء والدواء لابن القيم وتعليق المحقق عليه ثانيا اذا قدر ان القصة ثابتة فهي تحكي موقفا من مواقف ضعف الانسان التي غالب فيها على نفسه. وهي - 01:02:09

غلب فيها على نفسه وهي تشبه حال حالة من زفت اليه حسناه فتعلق بها اول ما رأها وملعون ان التأسي والاتباع انما هو بالهدي العام. لا بلحظة ظعف لم يتمالك فيها نفسه. وغلب عليها وهو امر لا يسلم منها - 01:02:29

منه الناس عامة. قال الشيخ برهان الدين ابن مفلح الحنفي المسفيه. هل له الاستماع بها فيما دون الفرج على روایتان المسببة. المسببة هل له الاستماع بها فيما دون الفرج؟ على روایتين احدهما - 01:02:49

مبادرتها والنظر اليها لشهوتها في ظاهر الخرق وقدمه في الرعاية والفروع قال في الشرح هو الظاهر عن احمد والثانية بفعل ابن عمر والاول اصح. قاله في المغني وقال حديث ابن عمر لا حجة فيه. لانه ذكره على سبيل العيب على نفسه - 01:03:09

انتهى من المبدع وينظر المغني. فاذا قال ابن المنير المنير رحمه الله بعد نقله لهذا الاثر باسناده وهذا الاثر لم ارى من اخرجه عنه الا ابن المنذر. فانه ذكره في اشراق - 01:03:29

باشرافه بغير اسناد. فقال وقد روينا عن ابن عمر انه قبل جارية وقعت في سهمه يوم جلوا لا اسنده في كتابه الاوسط. ومنه نقلت بعد ان لم اظفر به الا بعد عشرين سنة. من تبييض هذا الكتاب - 01:03:49

فاستفده والله الحمد انتهى من البذر المنير فانظر الى هذا العالم كيف تعلقت نفسه بفائدة انتهى المقصود حتى ولو لم يثبت هذا هذا حديث مما دلت على تحريم الوطء هذا هو - 01:04:09

اذا قيل انه ينهى عنه او على سبيل الاحتياط وخشية الوقوف في الحرام والا فتحريم المطر ما ما يستلزم يعني تحريم المقدمات ولا سيما انها مملوكة ممنوعة ممنوعة من وطئها ما دامت حاملا مؤقت - 01:04:30

كما انه كما يجوز الاستمتاع من الحانض حانط الاستمتاع به اتجاه الأمر انها امام الناس اترك لفعل ابن عمر الكلام في اصل المسألة  
امام الناس شيء اخر لا يليق ولا مع زوجة ولد - 01:05:01

ما من الناس ما انا ما اتكلم على اثر ابن عمر نتكلم على دلالة الاصل الحديث نعم يا محمد احسن الله اليكم يقول السائل هل يعمل  
بنتائج الطب الحديث في نفي الولد او اثباته - 01:05:25

لا الله الا الله ممكناً لـه هذا لا يعارض بها الولد للفراش. لو ارمة الحمض التوسي ان هذا الولد ما هو منفعة منه. لا الوادي الفراش  
مقدم على - 01:05:48

كذا وعلى الوسائل الحديثة والطب الحديث. نعم احسن الله اليكم. يقول السائل قوم موسى الذين ذكر الله عنهم في القرآن استهزأوا  
بكلام الله عندما قال لهم قولوا حطة والذين عبدوا العجل وغيرها من القصص التي ذكرها الله. فهل كانوا مسلمين ام لا - 01:06:11  
كانوا مسلمين لكنهم بعبادة العز كفروا وارتدوا حتى تابوا وان قال مرشد قومي يا قومي انكم ظلمتم انفسكم باتخاذهم. فتوبوا الى ذلك  
فاقتلوها انفسكم. ذلكم خير لكم. تاب عليكم انه هو التواب الرحيم - 01:06:38

اقوايلبني اسرائيلبني اسرائيل اشكال والوان نسأل الله العافية لهم كلام وافعل الطبيعة وفيهم ليسوا سواء. نعم احسن الله اليكم.  
اعوذ بالله ولما سقط في ايديهم هؤلاء الناس حبا. سقط في ايديهم ورأوا انهم قد ظنوا قالوا لان لم يرحمنا ربنا ويغفر لنا -  
01:07:10

احسن الله اليكم يقول السائل من الشبكة هل من لا يستطيع حفظ القرآن لكبر في سنها او عجمة في لسانها ان يعلم سبحانه الله  
والحمد لله ولا الله الا الله والله اكبر. بدل قراءة القرآن - 01:07:45

تعالج نعم هكذا الرسول علم السائل العاجز نعم احسن الله اليكم احسن الله اليكم يقول السائل من الشبكة هل بيت المقدس هو ثالث  
الحرمين ايش البيت المقدس هو هو ثالث الحرم في بيته من؟ المقدس. لا ما هو حرام - 01:08:10  
خارج المساجد بيت المقدس هو ثالث المساجد الثلاثة مسجد الرحال الا الى ثلاثة مساجد. هو احدها بس. نعم. انتهى بس -  
01:08:37